

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

3976 - حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر بن أبي كثير قال أخبرني حميد أنه سمع أنسا Bه يقول .

إلى المسلمين فدعوت بصفيه عليه يبنى ليال ثلاث والمدينة خيبر بين A النبي أقام Y وليمته وما كان فيها من خبز ولا لحم وما كان فيها إلا أن أمر بلالا بالأنطاع فبسطت فألقى عليها التمر والأقط والسمن فقال المسلمون إحدى أمهات المؤمنين أو ملكت يمينه ؟ فقالوا إن حجبها فهي إحدى أمهات المؤمنين وإن لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه . فلما ارتحل وطأ لها خلفه ومد الحجاب .

[ر 364] .

[ش (وطأ لها خلفه) أصلح لها مكانا على الراحلة لتركب عليها . (مد الحجاب) مد عليها ما يحجبها]